[473] (11200) 7 - أحمد بن محمد البرقي في (المحاسن) عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن حماد ابن عثمان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إذا سمع الاذان أتم المسافر. (11201) 8 - وبالاسناد عن حماد (1)، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: المسافر يقصر يدخل المصر. (11202) 9 - وبالاسناد عن حماد، عن رجل، عن أبي عبد الله (1) (عليه السلام) في الرجل يخرج مسافرا قال: يقصر إذا خرج من البيوت. أقول: هذا محمول على التقية أو على خفاء الجدران والاذان. (11203) 10 - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن السندي بن محمد، عن أبي البختري عن جعفر، عن أبيه أن عليا (عليه السلام) كان إذا خرج مسافرا لم يقصر من الصلاة حتى يخرج من احتلام البيوت، وإذا رجع لم يتم الصلاة حتى يدخل احتلام (1) البيوت. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2)، ويأتي ما ظاهره المنافاة (3) وقد عرفت وجهه (4).

_____ 7 - المحاسن: 371 / 127. 8 - المحاسن: 371 / 126. (1) في المصدر زيادة: عن رجل. 9 - المحاسن: 370 / 125. 10 - قرب الاسناد: 68. (1) الحلم: بالضم والضمتين: الرؤيا (قاموس المحيط 4: 100 هامش المخطوط). (2) تقدم في الحديثين 11 و 14 من الباب 3 من هذه الابواب. (3) ياتي في الباب 7 من هذه الابواب. (4) تقدم في الحديثين 5 و 9 من هذا الباب، وياتي وجهه في ذيل الحديث 6 من الباب 7 من هذه الابواب. (*) _____